



غرفة المنشآت الفندقية

غرفة المنشآت الفندقية

EGYPTIAN HOTEL ASSOCIATION

صادر رقم : ٦٤٦ / ح ٤

التاريخ : ٢٠٢٠ / ٦ / ٢٨

منشور دورى لجميع الفنادق

رقم (٥٣) لعام ٢٠٢٠


السيد الأستاذ / مدير عام الفندق



تحية طيبة وبعد

أتشرف بأن أرفق لسيادتكم طيه صورة الخطابين الواردين للغرفة من الدكتور / مصطفى وزيرى - الأمين العام للمجلس الأعلى للآثار والمرسلين للسيدة الأستاذة - نائب الأستاذ الدكتور معالى وزير السياحة والآثار لشئون السياحة، بشأن الإحاطة علماً بما أتخذه مجلس إدارة المجلس الأعلى للآثار من قرارات بجلسته المنعقدتين بتاريخ ٢ / ٦ / ٢٠٢٠ وكذا بتاريخ ١٨ / ٦ / ٢٠٢٠ .

مرسل للتفضل بالعلم والإحاطة والتكرم بإتخاذ ما ترونه سيادتكم لازماً فى هذا الشأن ،،،

وتفضلوا سيادتكم بقبول وافر الاحترام والتقدير ،،،


محمد أيوب
نائب رئيس مجلس الإدارة
ورئيس شعبة الفنادق العائمة



السيدة. د/ نائب وزير السياحة والآثار لشئون السياحة.

هبة طيبة وبعد...

فخط سيادتكم علماً بأن مجلس إدارة المجلس الأعلى للآثار قد قرر مجلسه بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١٨ ما يلي:

أولاً: إرجاء زيادة أسعار تذاكر دخول بعض المناطق الأثرية والمتاحف للأجانب والتي سبق وأن وافق عليها مجلس إدارة المجلس الأعلى للآثار بمجلسه بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣١ لتكون اعتباراً من ٢٠٢١/٥/١ بدلاً من ٢٠٢٠/١١/١.

ثانياً: الموافقة على مد الفترة الزمنية لمبادرة (صيف في الصعيد) حتى ٢٠٢٠/١٠/٣١ بشكل استثنائي هذا العام.

ثالثاً: الموافقة على أن تكون أسعار الأنظمة السمعية بين المرشد والمجموعات السياحية على النحو التالي:

- بمبلغ ٣٠ جنيه (ثلاثون جنيهاً) لكل من: (متحف الأقصر، المتحف القومي للحضارة المصرية "بعد افتتاحه"، متحف الغردقة، متحف شرم الشيخ "بعد افتتاحه").

- بمبلغ ٢٠ جنيه (عشرون جنيهاً) لكل من: (متحف الفن الإسلامي، المتحف القبطي، متحف المركبات الملكية، متحف الإسكندرية القومي، متحف المجوهرات الملكية، متحف مرسى مطروح، متحف النوبة)

وتكون الأنظمة إجبارية للمرشدين السياحيين للمجموعات السياحية وفقاً للقواعد المتبعة حالياً بالمتحف المصري بالتحرير.

رابعاً: أحيط المجلس علماً بالضوابط المقررة للفتح والإجراءات الاحترازية أثناء الزيارات، وقرر المجلس الموافقة على تفويض كل من:

السيداً د./ وزير السياحة والآثار والسيد د./ الأمين العام للمجلس الأعلى للآثار في تحديد مواعيد الفتح الخاص بالمواقع الأثرية

والمتاحف في ضوء تطور الموقف بشأن مواجهة جائحة فيروس كورونا المستجد. (مرفق صورة قرار مجلس الإدارة متضمن الضوابط)

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير...

الأمين العام
للمجلس الأعلى للآثار

د/ مصطفى وزيرى

٢٠٢٠/٦/١٨

للتفويض على قطاع
السكان والفنون والتراث

١٩٤
٢٠٢٠/٦/١٨

عناوين
القطاعات

١٤/٢٠٢٠
واليا فؤاد

حضره القاري

٢٥ يونيو ٢٠٢٠
٥٩٥

السيدة د/ نائبة وزير السياحة والآثار لشئون السياحة

تحية طيبة وبعد،،،

سبق وأن وافق مجلس إدارة المجلس الأعلى للآثار بجلسته بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٢ على الفتح الجزئي للمواقع الأثرية والمتاحف قبل عودة السياحة الخارجية، مع مراعاة الالتزام بالضوابط والإجراءات الاحترازية لمواجهة جائحة كورونا والتي سيتم إعدادها من السادة رؤساء القطاعات في هذا الشأن بعد اعتمادها، مع اتخاذ كافة الإجراءات والقواعد المتبعة في هذا الشأن.

العرض: مذكرة السيد د/ الأمين العام للمجلس الأعلى للآثار التي مفادها أنه في ضوء قرار مجلس الإدارة السابق، يرى سيادته الفتح

الجزئي لبعض المناطق الأثرية والمتاحف في بعض المحافظات وذلك على النحو التالي:

- محافظة القاهرة: (المتحف المصري - قلعة صلاح الدين - المتحف القبطي - متحف الفن الإسلامي).

- محافظة الجيزة: (منطقة آثار الهرم).

- محافظة الإسكندرية: (متحف الجواهرات الملكية - قلعة قايتباي - مقابر كوم الشقافة - عمود السوارى - المتحف القومي).

- محافظة أسوان: (معبد أبو سمبل - معابد فيلة - متحف النوبة).

- محافظة الأقصر: (وادي الملوك - معبد حتشبسوت - معبد الكرنك - متحف الأقصر).

- محافظة البحر الأحمر: (متحف الغردقة).

- محافظة مرسى مطروح: (متحف آثار مطروح).

مع مراعاة الالتزام بكافة الضوابط والإجراءات الاحترازية.

- توصية السيد د/ الأمين العام للمجلس الأعلى للآثار: العرض على مجلس الإدارة.

- وقد وردت مذكرة السيدة الأستاذة / مساعد الوزير للشئون الفنية التي مفادها ضوابط زيارة المواقع الأثرية والمتاحف كما يلي:

دخول الموقع/ المتحف:

١. تعقيم المواقع الأثرية والمتاحف يومياً قبل فتحها للزيارة تحت إشراف فريق من المرشدين والأمناء ومقمشي الآثار.

٢. قياس درجة حرارة العاملين يومياً والزائرين قبل الزيارة.

٣. وضع ملصقات على الأرض لتحديد أماكن الوقوف في الصفوف للحفاظ على المسافات الآمنة بين الأشخاص.



مكتب الأمين العام

الإدارة المركزية لشئون القطاعات ومجلس الإدارة

الأفواج السياحية والرحلات:

- ١- عدم تجاوز عدد الفوج السياحي ٢٥ فرداً (لحين إشعار آخر)، والتزام المرشد السياحي بارتداء الكمامة، مع التزامه بالشرح باستخدام السماعات داخل المتاحف، وتعقيم السماعات بعد كل استخدام.
 - ٢- قيام شركات السياحة بتوفير الكمامات للسائحين والمرافقين لهم.
 - ٣- مراعاة الحفاظ على المسافات الآمنة بين الزائرين أثناء زيارات المتاحف والمواقع الأثرية، مع وضع حد أقصى لعدد الزائرين المتواجدين في نفس الوقت داخل المتاحف والمواقع الأثرية غير المكشوفة كالتالي:
 - ٢٠٠ زائر/ ساعة بالمتحف المصري بالتحريم، و١٠٠ زائر/ ساعة بالمتاحف الأخرى.
 - ١٠ - ١٥ زائر لزيارة أي هرم أو مقبرة أثرية من الداخل (حسب مساحة الأثر).
 - ٤- التزام رحلات المدارس والجامعات والجهات الحكومية بإخطار المواقع الأثرية والمتاحف قبل موعد الزيارة بحد أدنى ٤٨ ساعة، على ألا يزيد العدد بالرحلة عن ١٥ فرد مع كل مشرف، وعدم السماح بأكثر من ٥ رحلات في اليوم الواحد.
 - وتطلب الأستاذة/ مساعد الوزير للشئون الفنية العرض على مجلس إدارة المجلس الأعلى للآثار لإقرار الضوابط المقترحة وتعميمها على جميع جهات الاختصاص للالتزام بتطبيقها فور تحديد موعد إعادة فتح المواقع الأثرية والمتاحف للزيارة.
- ندى سياتكم أن مجلس إدارة المجلس الأعلى للآثار قد أحيط بجلسته بتاريخ ٢٠٢٠ / ٦ / ١٨ علماً بالضوابط المقررة للفتح والإجراءات الاحترازية أثناء الزيارات، وقرر المجلس الموافقة على تفويض كل من: السيد أ. د/ وزير السياحة والآثار والسيد. د/ الأمين العام للمجلس الأعلى للآثار في تحديد مواعيد الفتح الخاص بالمواقع الأثرية والمتاحف في ضوء تطور الموقف بشأن مواجهة جائحة فيروس كورونا المستجد، مع اتخاذ كافة الإجراءات والقواعد المتبعة في هذا الشأن.**

وجاء العلم واتخاذ اللازم،،،

رئيس الإدارة المركزية

لشئون القطاعات ومجلس الإدارة

أ. هاله قدرى

الأمين العام للمجلس الأعلى للآثار

د/ مصطفى وزيرى

١٨٩

٢٠٢٠ / ٦ / ٢٤